

بمقتضى أمر حكومي عدد 1368 لسنة 2016 مؤرخ في 1 ديسمبر 2016.

سميت السيدة روضة خليف مكلفة بمأمورية بديوان وزير تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي.

بمقتضى أمر حكومي عدد 1369 لسنة 2016 مؤرخ في 1 ديسمبر 2016.

سمي السيد محمد دله مكلفا بمأمورية بديوان وزير تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي ابتداء من أول سبتمبر 2016.

### وزارة الشؤون الثقافية

أمر حكومي عدد 1370 لسنة 2016 مؤرخ في 2 ديسمبر 2016 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 1711 لسنة 2012 المؤرخ في 4 سبتمبر 2012 المتعلق بضبط نوعية نفقات التصرف والتجهيز ذات الصبغة الجهوية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية المتمم بالقانون الأساسي عدد 119 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993

وبالقانون الأساسي عدد 2 لسنة 2006 المؤرخ في 9 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 1 لسنة 2005 المؤرخ في 10 أوت 2005 المتعلق بتركيبة المجالس الجهوية،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،

وعلى المرسوم عدد 121 لسنة 2011 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011 المتعلق بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي،

وعلى الأمر عدد 1711 لسنة 2012 المؤرخ في 4 سبتمبر 2012 المتعلق بضبط نوعية نفقات التصرف والتجهيز ذات الصبغة الجهوية،

وعلى الأمر عدد 799 لسنة 2015 المؤرخ في 13 جويلية 2015 المتعلق بإحداث بعض المؤسسات العمومية للعمل الثقافي وضبط مشمولاتها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى الأحكام الخاصة بوزارة الشؤون الثقافية بالجدول الوارد بالفصل الأول من الأمر عدد 1711 لسنة 2012 المؤرخ في 4 سبتمبر 2012 المشار إليه أعلاه وتعوض بما يلي :

الوزارة	نفقات التصرف	نفقات التجهيز
وزارة الشؤون الثقافية		<ul style="list-style-type: none"><li>- بناء مقرات المندوبيات الجهوية وتجهيزها وتوسيعها.</li><li>- بناء المكتبات العمومية والمراكز والمركبات الثقافية ودور الثقافة ومراكز الفنون الدرامية والركحية وتجهيزها وتوسيعها.</li><li>- تهيئة المعاهد الجهوية للموسيقى وتوسيعها.</li><li>- المساهمة في إنجاز مشاريع صيانة التراث ومشاريع مختلفة للبنية الأساسية الثقافية.</li><li>- تجهيز المكتبات العمومية والمراكز والمركبات الثقافية ودور الثقافة ومراكز الفنون الدرامية والركحية والمعاهد الجهوية للموسيقى.</li></ul>

الفصل 2 . وزير الشؤون الثقافية ووزيرة المالية ووزير الشؤون المحلية والبيئة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 ديسمبر 2016.

رئيس الحكومة  
يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور  
وزيرة المالية

لمياء بوجناح الزربي  
وزير الشؤون المحلية والبيئة  
رياض المؤخر  
وزير الشؤون الثقافية  
محمد زين العابدين

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 نوفمبر 2016 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري رئيس.

إن وزير الشؤون الثقافية،  
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة كما تم إتمامه بالأمر عدد 116 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 14 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري رئيس.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بوزارة الشؤون الثقافية يوم 22 مارس 2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس معماري رئيس.

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 ديسمبر 2016.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 29 نوفمبر 2016.

وزير الشؤون الثقافية  
محمد زين العابدين

اطلع عليه  
رئيس الحكومة  
يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 نوفمبر 2016 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

إن وزير الشؤون الثقافية،  
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 113 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 والأمر عدد 2285 لسنة 2014 المؤرخ في 30 جوان 2014،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 14 جوان 2007 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بوزارة الشؤون الثقافية يوم 22 مارس 2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس رئيس بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2).

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 ديسمبر 2016.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 29 نوفمبر 2016.

وزير الشؤون الثقافية  
محمد زين العابدين

اطلع عليه  
رئيس الحكومة  
يوسف الشاهد